والامكان التنافي المستلزم للمحال
لان امكان التنافي لازم لمجموع
الامرين من التعدد وامكان شئ
من الاشياء فاذا فرض التعدد يلزم
ان لا يوجد شئ من الاشياء حتى لا يمكن
التنافي المستلزم للمحال
ومنع انتفاء اللازم ان اريد بالامكان
لو اريد باللازم عدم التكون بالامكان
مع وجود العلة التامة لتم الامر
لكنه بعيد فلا يفيد الا الدلالة
الى فيلزم ان يكون كلا الانتفاءين
الماضيين مقدرين لكن يعلل الثاني
بالاول بحسب الماضي والمقصود بيان
تحقق الانتفاء الاول بحسب جميع
الازمنة بدليل تحقق الانتفاء الثاني
من غير دلالة على تعيين زمان
ولو سلم الدلالة على تعيين الماضي
لتم المقصود ايضا لان الحادث لا يكون
ازليا لكنه ليس بمستقيم للقطع

بتغاير

بتغاير المفهومين قدماء المتكلمين
يريدون بالترادف التساوي قال
في التبصرة الايمان والاسلام من
قبيل الاسماء المترادفة وكل مؤمن
مسلم وبالعكس ثم بين كل منهما مفهوما
على حدة تصريح بان واجب
الوجود لذاته هو الله تعالى وصفاته
ترد على ظاهره ان كل صفة محتاجة
الى موصوفها فكيف تكون واجبة
لذاتها وسيجيء تاويله اذ
لا نعني بالحدث الا ما تعلق الخ
هذا يدل على ان وجود الصفة
القديمة لا يتعلق بايجاد شئ وهذه
جهالة بينة وان قالوا كلامنا في
القديم بالذات والصفة ليس كذلك
لم يصح حكمهم بوجوب الصفات
باقية ببقاء هو نفس تلك
الصفة اما الاعراض فبقاؤها غيرها
لا نفكاك الله عنها حال الحدوث لكن يرد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)